

تحكيم الشرع في كل شيء - الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

إذا حكم الإنسان الدين في كل شيء فإنه يتعب بسبب تأنيب الضمير له في أصعب الأشياء ومثل الدعوة إلى الدين في الخارج وإبسطها مثلاً عند الغسل أن يسكر الماء عند فراغه من كل - 00:00:00

عضو وسؤالي أيأثم إذا ترك الماء في مثل تلك الحالة وهكذا فضيلة الشيخ. الحقيقة أن تحكيم الشرع في كل شيء راحة لمن وفق له. الله أكبر. وشعور بالطمأنينة التي لا تعادلها - 00:00:20

نعم واحساس باللذة التي لا تدري لها لذة الطعام للجائع المعافى ولغة الشراب للظمآن المعاقاة في بدنه. بأن الشعور امتثال أوامر الله وتطبيق شرعه على النفس والاهل. مع إرادة إرضاء الله بذلك العمل. يحصل - 00:00:40

من النشوة واللذة والسرور والارتياح. ما لا يتصوره متصور ولعل قائل يقول ربما أنك من هذا النوع. هم. فإن الإنسان قد يصف الدواء وهو لا يكثر من تناوله. ويصف وهو ما يكثر علاج نفسه في بعض الأحوال أو يعجز. لكن ذلك هو الحق. وأما هذه الجزئيات التي - 00:01:10

أشار إليها أيوة مما يتعلق تسكير الماء عند غسل العضو لا شك أن الاعتدال في كل شيء مطلوب. الحمد لله نعم. والاسراف في كل شيء ممنوع. في الشريعة. نعم الاسراف في الكلام - 00:01:38

وإطلاق اللسان في كل مجلس والخوض في كل حديث. مم هذا كله من الاسراف. والذي يحاسب المرء عليه. والاسراط في الطعام والشراب. بغله ونكره وتفريقه على غير مستحقه وغير المحتاجين إليه. وكذلك بذل الماء - 00:01:55

والاسراف في استعماله. أشرف الخلق صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بالصاغ مش على فسه من الجنابة ويتوضأ بالمد. ولما قال الراوي للحديث وهو محمد ابن علي ابن الحسين ابن علي - 00:02:28

أبي طالب رضي الله عنهما رضي الله عن الحسين وأبيه ورحمائه عليا ومحمدا ورضي عن الجميع. اللهم آمين. اللهم آمين. جاء إلى جابر ابن عبد ابن حرام الأنصاري رضي الله عنه فسأله أسئلة وسأله عن الغسل فقال يا عن الذي كان يغتسل يتوضأ - 00:02:55

بالود والغسل بالصاع فقال محمد لا في النصاع لا يكفيني. مم. فغضب جابر وقال كان يكفي من هو خير منك وأوفر شعرة. الله أكبر فإذا الإنسان أراد الاغتسال والطهارة تطهر بالقدر الكافي. وقد ذكر النبي صلى الله عليه - 00:03:22

أن للرجل شيطان يسمى خوزب. هم. لا يرضيه أن يسمى الوهاب. هم. لا يرضيه إلا كثرة تدبير الماء واضاعته وإذا كان الإنسان يتوضأ والمياه فيها شطح. مم وإن كان على عيون جارية. نعم نعم. وكان ما يستعمله بالماء ما يستفاد منه في سقيه. أعشاب وأشجار. نعم - 00:03:42

فينبغي له أن يقتصد وأن يكتفي أو بقدر الكمال. يصب على العلم ثلاث مرات وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ غرفة بيده فيتمضمض منها ويستنشق ويأخذ أخرى هناك ثلاث مرات - 00:04:10

ثم يقضوا غرابة اليد فيغسل وجهه. ثم أخرى فيغسل وجهه ثم ثالث فيغسل وجهه ولا يزيد على ذلك. ثم يأخذ غربة من الماء يغسل بها ذراعه إلى أن يدخل الذراع المرفق - 00:04:29

في الغصب. نعم. بآتي بها ثلاث غسلات. وهكذا بقية الأعضاء. وإذا زاد الإنسان على ذلك أي على صلاة الغسلات تريد بذلك زيارة الطهارة. مهم. فقط تجاوز الحد. نعم نعم. كما أنه إذا بل يده وأراد التطهر - 00:04:45

حر ونصح مسحاً فقد قصر وإساءة في الطريقة والخير والفضل باتباع صلى الله عليه وسلم وقد حفظ الله لنا أحواله وأعماله. الحمد

لله. فقد ثبت في الصحيح من حديث عثمان وحديث - 00:05:05

لعلي وغيرهم من اصحاب رسول الله. انهم توضؤوا للناس علانية. مم. وقالوا انظروا الى وضوء رسول الله. اللهم صلي عليه. فيأتي باله. في الحديث ابن ثور. مم. الى. مم. ثم يفرغ على يده ثلاث مرات يغسلها قبل غمسها في المناء ثم يغض ترخ - 00:05:25

ويفعل ما ذكرته من الاستنشاق ومرضى ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل اليدين ثلاث ثلاثة ومسح الرأس ابتداء من المعصية الى قهر رأس ثم الاعداء ومسح الاذنين باطنهما باطنهما ظهرهما ثم غسل الرجلين كلاهما ويدخل الكعبين في الغسل. هم - 00:05:45

قبيلة الاصل. نعم. من فعل ذلك فقد اتى بكمال الوضوء. ومن زاد رابعة او خامسة فقد اساء ودخل بعض الوسوسة سلط على نفسه الشك في طهارته فالاسراع في الماء وبذله - 00:06:05

من الامور الممنوعة في الشريعة. نعم. والتقدير ومداومة التفريط في الوضوء من الامور المحرمة في الشريعة والله اعلم - 00:06:22